

من المديرية العامة للدراسات والتشريع الجبائي

إلى

الموضوع : حول معلوم التسجيل المستوجب على وعد بيع عقار
المرجع : مكتوبكم عدد 01/760 بتاريخ 02 نوفمبر 2015

وبعد،

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه توضيحات حول معلوم التسجيل
المستوجب على عقد وعد بيع عقار مبرم بين شركة . و
يتعلق بالمقسم عدد المعد من قبل الوكالة والكائن والمعرف
بالإمضاء عليه في 19 مارس 2015 وفي 01 أبريل 2015 ، يشرّفني إعلامكم أنه اعتبارا إلى أن
وعد البيع المذكور تضمّن في فصله الثامن أن ملكية المقسم موضوع الوعد بالبيع لا تنتقل إلى
الموعد لها إلا بعد إبرام عقد البيع النهائي بين الطرفين فإنه يسجّل بالمعلوم القار المحدد بـ 20
دينارا عن كل صفحة من كل نسخة من العقد.

والسلام

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : هيبية جراد اللواتي